

طلب معاينة ارض محصورة بين حدائق الفاكهة وتقل مساحتها عن فدان لزراعتها حديقة فاكهة

(استثناء من قرار حظر زراعة الحدائق رقم 688 لسنة 86 وتعديلاته)

الاسم : صفته (مالك / مستأجر)

العنوان :

موقع الحديقة

القطعة رقم.....حوض.....ناحية.....مركز.....

موقع الحديقة

القطعة رقم.....حوض.....ناحية.....مركز.....

مساحة الارض المطلوب زراعتها : س ط

ملك :

ايجار:.....

الاجمالي :

5- الحدود:

قبلى.....بحرى.....

شرقى.....غربى.....

انواع الفواكهة المطلوب زراعتها :

تحريرا فى / / توقيع مقدم الطلب

()

فى حالة الارض المؤجرة للغير يستوفى البيان التالى امام مسؤل الجمعية التعاونية الزراعية :

اوافق على ان يقوم المستأجر السيد /بزراعة الارض الموضحة بعاليه

تحريرا فى / / المالك

الاسم:.....

التوقيع:.....

بطاقة رقم:.....

مسؤل الجمعية الزراعية

.....

ايصال

استلمت اناالطلب المقدم من السيد.....

بشأن طلب معاينة حديقة بالاراضى القديمة بالوادى بغرض احلالها وتجديدها مستوفيا

وقيد الطلب برقمبتاريخ / /

التاريخ المحدد لانجاز الخدمة خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديم الطلب

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لاجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 4248 لسنة 1998 فى شأن تبسيط اجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها طلب معاينة ارض محصورة بين حدائق فاكهة وتقل مساحتها عن فدان لزراعتها حديقة فاكهة (استثناء من قرار حظر زراعة الحدائق رقم 86 وتعديلاته) بوزارة الزراعة واستصلاح الارضى ، تلتزم الجهات الادارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ 2000/12/1 - كثمرة للتعاون بين وزارتي التنمية الادارية والزراعة واستصلاح الارضى - من تحديد للمستندات والاوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات الزمنية المحددة لانجازها ، او الاعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، و اى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

اولا : المستندات والاوراق المطلوبة :

- رسم كروكى للمساحة معتمد من مديرية الزراعة موضحا بالحدود كاملة مع نوع الحدائق فى كل حد او طريق عمومى او فرعى او مصرف او ترعة
 - صورة من مستند الملكية او الايجار (الاصل للاطلاع
 - صورة بطاقة الحيازة الزراعية (الاصل للاطلاع)
- ثانيا: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

مجانا

ثالثا : التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة:

تعلم جهة الادارة قرارها خلال (ثلاثين يوما) من تاريخ تقديم الطلب.

.....

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد، او طلب مستندات او مبالغ اضافية تحت اى مسمى يمكنك الاتصال باحدى الجهات التالية :-

المحافظة ت : 4865800

هيئة الرقابة الادارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : 02 /2902728

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظة ت : 4848400